توضيح التبيان في معيار الميزان لسيدنا الامام الهمام المجدد الفرغام
العالم العلامة المحقق الفهامة السيد حسين بن عبد الرحمن عيديد باعلوي
المتوفى ببندر المخا رحمه الله ورضي عنه ونفعنا به وبعلومه وباسلافه
في الدارين امين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي امر بإقامة الوزن ووضع الميزان ونهى عن
الجور والتطفيف والطغيان وانزل في محكم كتابه القديم
واوفوا الكيل اذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم وصلى الله على
سيدنا محمد خاتم النبيين وسيد المرسلين وعلى اله واصحابه
اجمعين وبعد فانه لما كان اختلاف الموازين والعبارات و
الصنج والمكاييل في جميع البلدان امرا محسوسا لا شك فيه
ولم يُعلم ما الموافق من العبارات للمعيار الاسلامي الذي حرج
جها بزة العلماء لنعمل به وتقتفيه سنح لي الاجتهاد في تحرير
شيء من ذلك بحسب الاستطاعة على قدر الطاقة وضعف
البضاعة وافضى الي ما سنح لي اشتياق بعض الاخوان و
الاصحاب وفقني الله واياه للاصابة الحق والصواب وقد رايت
ان انقل ما اطلعت عليه من ابتداء ذلك الى استقراره مصرحا
بنا قليه وتوافقه واختلافه فان ذلك لا يخلو من الفوائد
لمن تأمله مع تحرير المقصود من ذلك على ما ظهر لي انه
الاقرب الى الصواب والاقوم ومن الله استمد الاعانة والهداية
والسداد الى اقوم مناهج الحق والرشاد قال الامام ابو سليمان
الخطابي في معالم التنزيل في معنى قوله صلى الله عليه وسلم المكيال
مكيال المدينة والميزان ميزان اهل مكة وهي دراهم الاسلام

فقال في محكم كتابه المبين وكلامه

٣ قال معنى الحديث ان الوزن الذي يتعلق به حق الزكاة وزن اهل مكة صح صح

المعدلة فيها العشرة سبعة مثاقيل لان الدراهم مختلفة الاوزان
في البلدان فمنها البغلي وهو ثمانية دوانق والطبري اربعة
دوانق ومنها الخوارزمي وغيرها من الانواع ودرهم الاسلام
في جميع البلدان ستة دوانيق وهو وزنه مكة الجاري
بينهم وكان اهل المدينة يتعاملون بالدراهم عددا وقت
قدوم النبي صلى الله عليه وسلم ويدل على ذلك قول عائشة
رضي الله عنها في قصة شرائها بريرة ان شاء اهلك ان اعدها
عدة واحدة تريد الدراهم فامرشدهم النبي صلى الله عليه وسلم
الى الوزن وجعل العيار وزن اهل مكة واختلفوا في حال
الدرهم فقال بعضهم لم تزل امورهم على هذا العيار في الجاهلية
والاسلام وانما غيروا السكك ونقشوها بسكة الاسلام وقام
الاسلام والاوقية اربعون درهما فلهذا قال النبي صلى الله عليه
وسلم ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وهي
مائتا درهم قال وهذا قول ابي العباس بن سريج وابو عبيد
حدثني رجل من اهل العلم والعناية باموور الناس الدراهم
كانت في الجاهلية ضربين البغلية السود ثمانية دوانيق و
الطبرية اربعة دوانيق وكانوا يستعملونها مناصفة مائتة
بغلية ومائة طبرية وكان في المائتين منها خمسة دراهم وقد
فلما كان زمن بني امية قالوا ان ضربنا البغلية ظلم الناس انها

فقف على معرفة درهم الاسلام

فقف على ضبط الاوقية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)